

منها ماها اهل له واما قول البخاري لم اخرج في هذا الكتاب الا صحيحا  
وما تركت من الصحيح اكثر وقوله ما دخلت في كتابي في الجامع الا ما  
صح فيه كلام صحيح اخبار عن نفسه انه تحرى الصحيح في نظره وقد قال  
زين الدين ان قول المحدثين هذا حديث صحيح مرادهم فيما ظهر لنا عملا  
بظواهر الاسناد لا انه مقطوع بصحته في نفس الامر لجواز الخطأ والنسيان  
على الثقة انتهى قلت فيجوز الخطأ والنسيان على البخاري نفسه  
فيما حكم بصحته وان كان تجوزاً مرحوحاً الا انه بعد تنبؤ الحفاظ  
لما في كتابه واظهار ما خالف هذا القول المنقول عنه فيه ما لا ينهض  
للتجوز ويعد العالم الفطنه النظائر الى زيادة الاختيار على ان البخاري  
ومسلم لم يذكر شرطاً للصحيح وانما يستخرج الأئمة لها شروطاً  
بالمتنج لطرق روايتها ولم يتفق المتبعون على شرط معروف بالاختلاف  
في ذلك اختلافاً كثيراً يعرف ذلك من ما ريس كتب اصول الحديث  
والاثر انهما لا يعتمدان الا الصدق والضبط كما اختترناه وقال  
الحافظ ابن حجر فيما سلفناه عنه انه لا أثر للتضعيف مع الصدق  
والضبط وانما لا يريدان بالعدل الا ذلك ان ثبت عنهما انهما شرطتا  
ان لا تكون الرواية الا عن عدل وسلفنا ثبوت اشتراطهما العدل في الرواية  
فمن اين علم انهما عندهما بمعنى ما فسرتموها به قال ابن طاهر شرط البخاري  
ومسلم ان يخرج الحديث المجمع عليه على ثقة نقلته الى الصحابي  
المشهور قال زين الدين ليس ما قاله مجيد لان النسائي ضعيف  
جماعة اخرج لهما الشيوخان واحدهما قال السيد محمد ليس هذا  
ما اخص به النسائي بل قد شاركه غيره واحد في ذلك من أئمة  
المخرج والتعديل كما هو معروف في كتب هذا الشأن ولكنه تضعيف  
مطلق غير مبين للسبب وهو غير مقبول على الصحيح انتهى قلت  
ليس ما أطلقه السيد محمد بصحيح فكم من جرح في رجالهما مبين

السبب كما سمعته فيما سلف ولئن سلم فاقل احوال الجرح المطلق أن  
توجب توقفاً في الرواية وحثاً على البحث عن تفصيل احواله وما قبل  
فيه ولا شك أن هذا يفت في القطع بالصحة وهذه فائدة مستقلة  
اعني تأخير القيد المطلق توقفاً في الجرح وتوجب عدم العمل بروايته  
حتى يفتش عما قبل فيه والازم العمل والقطع بالحكم مع الشك والاحتمال  
وذلك ينافي القطع قطعاً فلا يعتبر بقولهم الجرح المطلق لا يعتمد به  
ففيه ما سمعته فان قلت اذا كان الحال ما ذكرت من انه لا يقبل  
الاقران بعضهم في بعض ولا المتهذبة في غير مذهبيهم فقد ضاق  
نطاق معرفة الجرح والتعديل ولا بد منها للناظر لنفسه واهل المذاهب  
هذه كل حزب بما لديهم فرحون وكل فريق في غيرهم يقدحون قلت  
اذا شدت يدك على ما سلفناه لك من الادلة ان ليس بالشرط  
في قبول الرواية الا صدق الرواية وضبطه ها ان عليك هذا الخطب  
الجليل وجعل لك في باب الرواية اصل اصل وذلك ان غالب الجرح  
والتضعيف بالتدريج وبالارجاء وبغلو التشيع وغيرهما مما يعود الى  
الى العقائد والمذاهب كخلق القرآن ومثله الافعال وليست هذه  
عندنا قواعد في الرواية من حيث الرواية وان كان بعضها قادحاً من  
حيث الديانة فيباب الرواية غير باب الديانة واذا كان قد تحقق  
الاجماع على قبول رواية من سفك دم اهل الاسلام كسفك دم  
عبدة الاوثان واقدام عليهم بالسيف والسنان واخاف اخوانه من  
اعيان اهل الايمان لظن صدقه في الرواية وتأويله في الخيانة  
وان كان تأويله ترده العقول ولا تقبله الفحول كشاويل معاوية أن  
قاتل عمار رضي الله عنه على عليه السلام لانه الذي جاء به الي بين  
وما حرمه والمناهج بين سيوفهم وكفاحهم وقد الزمه عبد الله بن عمرو  
ان قاتل حمزة رضي الله عنه هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأنجحه

لم يعد  
يعتبر

وغیرها

Copyrighted material